وجملة (إن ا سميع بصير) تعليل لمضمون جملة (ا يصطفي) لأن المحيط علمه بالأشياء هو الذي يختص بالاصطفاء . وليس لأهل العقول ما بلغت بهم عقولهم من الفطنة والاختيار أن يطلعوا على خفايا الأمور فيصطفوا للمقامات العليا من قد تخفى عنهم نقائصهم بله اصطفاء الحجارة الصماء .

والسميع البصير : كناية عن عموم العلم بالأشياء بحسب المتعارف في المعلومات أنها لا تعدو المسموعات والمبصرات .

(يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم وإلى ا ترجع الأمور [76]) جملة مقررة لمضمون جملة (إن ا سميع بصير) . وفائدتها زيادة على التقرير أنها تعريض بوجوب مراقبتهم ربهم في السر والعلانية لأنه لا تخفى عليه خافية .

الشيء لأن يخفونه ما هو (خلفهم وما) يظهرونه لما مستعار (أيديهم بين ما) و A E الذي يظهره صاحبه يجعله بين يديه والشيء الذي يخفيه يجعله وراءه .

ويجوز أن يكون (ما بين أيديهم) مستعارا لما سيكون من أحوالهم لأنها تشبه الشيء الذي هو تجاه الشخص وهو يمشي إليه .

(وما خلفهم) مستعار لما مضى وعبر من أحوالهم لأنها تشبه ما تركه السائر وراءه وتجاوزه .

وضمير (أيديهم) و (خلفهم) عائدان : إما إلى المشركين الذين عاد إليهم ضمير (فلا ينازعنك في الأمر) وإما إلى الملائكة والناس . وإرجاع الأمور إرجاع القضاء في جزائها من ثواب وعقاب إليه يوم القيامة .

وبني فعل (ترجع) إلى النائب لظهور من هو فاعل الإرجاع فإنه لا يليق إلا با تعالى فهو يمهل الناس في الدنيا وهو يرجع الأمور إليه يوم القيامة .

وتقديم المجرور لإفادة الحصر الحقيقي أي إلى ا لا إلى غيره يرجع الجزاء لأنه ملك يوم الدين . والتعريف في (الأمور) للاستغراق أي كل أمر . وذلك جمع بين البشارة والنذارة تبعا لما قبله من قوله (يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم) .

(يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون [77]) لما كان خطاب المشركين فاتحا لهذه السورة وشاغلا لمعظمها عدا ما وقع اعتراضا في خلال ذلك . فقد خوطب المشركون ب (يا أيها الناس) أربع مرات فعند استيفاء ما سيق إلى المشركين من الحجج والقوارع والنداء على مساوي أعمالهم . ختمت السورة بالإقبال على خطاب

المؤمنين بما يصلح أعمالهم وينوه بشأنهم .

وفي هذا الترتيب إيماء إلى أن الاشتغال بإصلاح الاعتقاد مقدم على الاشتغال بإصلاح الأعمال .

والمراد بالركوع والسجود الصلوات . وتخصيصهما بالذكر من بين أعمال الصلاة لأنهما أعظم أركان الصلاة إذ بهما إظهار الخضوع والعبودية . وتخصيص الصلاة بالذكر قبل الأمر ببقية العبادات المشمولة لقوله (واعبدوا ربكم) تنبيه على أن الصلاة عماد الدين .

والمراد بالعبادة : ما أمر ا الناس أن يتعبدوا به مثل الصيام والحج .

وقوله (وافعلوا الخير) أمر بإسداء الخير إلى الناس من الزكاة وحسن المعاملة : كصلة الرحم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وسائر مكارم الأخلاق وهذا مجمل بينته وبينت مراتبه أدلة أخرى .

والرجاء المستفاد من (لعلكم تفلحون) مستعمل في معنى تقريب الفلاح لهم إذا بلغوا بأعمالهم الحد الموجب للفلاح فيما حدد ا تعالى . فهذه حقيقة الرجاء . وأما ما يستلزمه الرجاء من تردد الراجي في حصول المرجو فذلك لا يخطر بالبال لقيام الأدلة التي تحيل الشك على ا تعالى .

واعلم أن قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا) إلى (لعلكم تفلحون) اختلف الأئمة في كون ذلك موضع سجدة من سجود القرآن . والذي ذهب إليه الجمهور أن ليس ذلك موضع سجدة وهو قول مالك في الموطأ والمدونة وأبي حنيفة والثوري .

وذهب جمع غفير إلى أن ذلك موضع سجدة وروى الشافعي وأحمد وإسحاق وفقهاء المدينة ونسبه ابن العربي إلى مالك في رواية المدنيين من أصحابه عنه . وقال ابن عبد البر في الكافي : " ومن أهل المدينة قديما وحديثا من يرى السجود في الثانية من الحج قال : وقد رواه ابن وهب عن مالك " . وتحصيل مذهبه أنها إحدى عشرة سجدة ليس في المفصل منها شيء " فلم ينسبه إلى مالك إلا من رواية ابن وهب وكذلك ابن رشد في المقدمات : فما نسبة ابن العربي إلى المدنيين من أصحاب مالك غريب